



مذكرة تفاهم

بين

الجهاز
المركزي للإحصاء الفلسطيني

سلطة
النقد الفلسطينية

كانون ثاني، 2010

مقدمة:

تحقيقاً للمصلحة العامة، وتطوير حالة التعاون والتكامل في مجال إعداد الإحصاءات الاقتصادية، وبالأخص في مجال ميزان المدفوعات، والحسابات القومية وغيرها من المجالات ذات العلاقة بطبيعة عمل المؤسسات، والذي من شأنه توفير قاعدة بيانات مهمة للمعنيين في هذا المجال. فقد اتفق كل من سلطة النقد الفلسطينية بصفتها الجهة الرسمية المسؤولة عن رسم وإدارة السياسة النقدية، والمستشار الاقتصادي للسلطة الفلسطينية في مجالات السياسات الاقتصادية الكلية، والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بصفته الجهة الرسمية المسؤولة عن الإحصاءات الرسمية، على التعاون المشترك فيما بينهما وبما لا يتعارض مع قانون سلطة النقد الفلسطينية الصادر في العام 1997 وتعديلاته، وقانون الإحصاءات العامة لعام 2000، وذلك انطلاقاً من الصلاحيات والمسؤوليات الموكلة إليهما حسب الآتي.

المادة (1): تكون للعبارات التالية المعاني الواردة أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:-

- السلطة: سلطة النقد الفلسطينية.
- الجهاز: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.
- الإحصاءات الاقتصادية: البيانات الإحصائية الاقتصادية الرسمية التي تخدم مهام وأعمال المؤسسات.
- المذكرة: مذكرة التفاهم الموقعة بين سلطة النقد الفلسطينية والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في مجال الإحصاءات الاقتصادية.
- البرنامج التنفيذي: ملحق خاص لتفسير وتوضيح مجالات التعاون المشار إليها في هذه المذكرة، ويعتبر جزءاً أساسياً منها.

المادة (2): برنامج تنفيذ المذكرة

يستند تنفيذ آليات المادة رقم (3) الواردة أدناه إلى برنامج تنفيذي تم إعداده خصيصاً لهذه الغاية، ويعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.

المادة (3): مجالات التعاون

تعزيز جهود التعاون والعمل المشترك (ضمن حيثيات البرنامج التنفيذي) في المجالات التالية:

- أ) ميزان المدفوعات الفلسطيني ووضع الاستثمار الدولي.
- ب) مسح المالية والتأمين.
- ت) الحسابات القومية.
- ث) إحصاءات الدين العام.
- ج) الأسعار.
- ح) أخرى، يتم الاتفاق عليها من قبل الطرفين.

المادة (4): لجان العمل المشتركة

- يتم تشكيل لجنة مشتركة لمتابعة والإشراف على تنفيذ مجالات التعاون الواردة ضمن هذه المذكرة. ويرأس هذه اللجنة من جانب السلطة المحافظ، ومن جانب الجهاز رئيس الجهاز أو القائم بأعماله. ويقوم محافظ السلطة ورئيس الجهاز بتحديد أعضائها حسب ما يرويه مناسباً.
- تتولى هذه اللجنة القيام بمراجعة سنوية لهذه المذكرة وإجراء التعديلات المطلوبة كما هو وارد في المادة رقم (5) أدناه.
- تتولى هذه اللجنة مهمة تشكيل لجان (أو فرق) فرعية مشتركة دائمة أو مؤقتة للبحث في مواضيع أو قضايا محددة تتعلق بمجالات التعاون المشار إليها أعلاه. ومن ضمنها لجنة التعاون الفرعية المشتركة.
- تناط بلجنة التعاون الفرعية المشتركة المهام الآتية:
 - ترجمة مجالات التعاون الواردة في هذه المذكرة استناداً إلى البرنامج التنفيذي المرفق.
 - مراجعة وتحضير النماذج المطلوبة لتجهيز وإعداد البيانات المشتركة لضمان الاستثمار الأمثل للموارد والإمكانات المتاحة.
 - تحديد جداول زمنية مناسبة لإنتاج ونشر السلاسل الإحصائية المشتركة وضمان استمرار تدفقها.
 - تجتمع هذه اللجنة بشكل دوري، وكلما استدعت الضرورة لمتابعة ومعالجة القضايا المتعلقة بمجالات عملها، ولها أن تشرك موظفين آخرين من كلا المؤسسات في اجتماعاتها كلما تطلب الأمر ذلك.

المادة (5): التعاون في مجالات أخرى

1. تنفيذ مسوح أو مشاريع إحصائية خاصة، يحتاجها أي من الطرفين لأغراض عملهما، مقابل أجر مادي أو بدون مقابل، استناداً إلى اتفاقية عمل فرعية يتم صياغتها بشكل مشترك في حينه.
2. الاستفادة التامة والمتكافئة من البعثات الفنية والدورات التدريبية المقدمة من قبل المؤسسات ذات العلاقة المباشرة بمجالات العمل المشتركة، وبما يضمن تعزيز القدرات الاقتصادية والإحصائية والفنية لدى الطرفين.
3. تبادل الخبرات الفنية، حيث ينتدب كل طرف موظفين للإطلاع على مجالات ومنهجيات العمل الفني التي تخص كل طرف.

المادة (6): أحكام عامة

1. تدخل هذه المذكرة حيز التنفيذ بعد التوقيع عليها من قبل الطرفين، ويتم تمديد العمل بها سنوياً، وبشكل تلقائي ما لم يتقدم أي طرف بخلاف ذلك.
2. يعاد النظر في مضمون هذه المذكرة في شهر تشرين الثاني من كل عام إذا ارتأى أحد الطرفين ذلك، ويتم إدخال التعديلات والإضافات باتفاق الطرفين.
3. لا تمنع هذه المذكرة وجود طرف ثالث لتغطية النفقات المترتبة عن تنفيذ الأنشطة الإحصائية ضمن هذه المذكرة.



4. في حالة وقوع خلاف يحال الموضوع إلى لجنة فنية قانونية مشتركة تشكل لهذه الغاية.
5. تقوم كل من سلطة النقد الفلسطينية والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، عند استخدام البيانات التي يصدرها الطرف الآخر في منشوراته، بالإشارة بشكل صريح وواضح إلى مصدر هذه البيانات.

حررت في رام الله، بتاريخ 4 / 01 / 2010


علا عوض

القائم بأعمال رئيس الجهاز المركزي للإحصاء
الفلسطيني




د. جهاد الوزير

محافظ سلطة النقد
الفلسطينية





ملحق

مذكرة تفاهم

بين

الجهاز

المركزي للإحصاء الفلسطيني

سلطة

النقد الفلسطينية

كانون ثاني، 2010

مقدمة:

تنفيذاً لمذكرة التفاهم الموقعة بين سلطة النقد الفلسطينية والجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في مجال إعداد وتحليل وإصدار البيانات الإحصائية المشار إليها، اتفق الطرفان على التعاون المشترك وفقاً لبرنامج تنفيذ المذكرة الذي يحدد آليات التنفيذ للقضايا الواردة في المادة رقم (3) من هذه المذكرة. على أن يعتبر هذا البرنامج جزءاً مكماً لمذكرة التفاهم بين المؤسستين، على النحو الآتي:

المادة (1): التعاون في مجال إعداد وإصدار ميزان المدفوعات الفلسطيني ووضع الاستثمار الدولي

1. يتولى الجهاز تجهيز البيانات الإحصائية المتاحة والضرورية لإعداد ميزان المدفوعات، وبما لا يتعارض مع قانون الإحصاءات العامة لعام 2000، والمتعلقة بالمجالات التالية:

- المسوح الميدانية: يقوم الجهاز بتزويد السلطة بما يتوفر لديه من بيانات المسوح الميدانية التي ينفذها، والتي تخدم عملية إعداد وتجهيز بيانات ميزان المدفوعات، وتشمل هذه المسوح:
 - مسح القوى العاملة (LFS): يوفر بيانات حول تعويضات العاملين في إسرائيل وإنفاقهم داخل إسرائيل.
 - مرفق ميزان المدفوعات مع مسح القوى العاملة (BoP-Annex): يوفر بيانات حول المعاملات الاقتصادية (الجارية والرأسمالية والمالية) للأسر الفلسطينية المقيمة مع الجهات غير المقيمة.
 - مسح الفنادق: يوفر بيانات حول المعاملات الاقتصادية للسياح المقيمين لأقل من عام في الأراضي الفلسطينية.
 - سلسلة المسوح الاقتصادية: توفر بيانات حول المعاملات الاقتصادية (الجارية والرأسمالية) للمنشآت الاقتصادية المقيمة، مع جهات غير مقيمة باستثناء القطاع المصرفي.
- السجلات الإدارية: يقوم الجهاز بتزويد السلطة بما يتوفر لديه من بيانات يتم تجميعها من واقع السجلات الإدارية، وتخدم عملية إعداد ميزان المدفوعات، وتتمثل في:
 - بيانات التجارة الخارجية: توفر بيانات حول تجارة السلع والخدمات مع دول باقي العالم.
 - بيانات الشرطة السياحية: توفر بيانات حول إنفاق الزوار اليوميين في الأراضي الفلسطينية.
 - بيانات الوزارات والمؤسسات الحكومية وشبه الحكومية والمؤسسات الوطنية الأخرى ذات العلاقة: توفر بيانات حول معاملات هذه المؤسسات مع الخارج، حسب طبيعة عمل كل مؤسسة، وبما يخدم عملية إعداد ميزان المدفوعات.

2. تتولى السلطة وبما لا يتعارض مع قانونها الصادر في العام 1997 وتعديلاته، تزويد الجهاز بما يتوفر

لديها من بيانات ضرورية لإعداد ميزان المدفوعات، والمتعلقة بالمجالات التالية:

- المسوح: تقوم السلطة بتزويد الجهاز بكافة بيانات المصارف التي تخدم عملية إعداد ميزان المدفوعات، والتي يتم تجميعها من واقع البيانات المالية الدورية للجهاز المصرفي.



- السجلات الإدارية: تقوم السلطة بتزويد الجهاز بكافة البيانات التي تحتاجها عملية إعداد وتجهيز بيانات ميزان المدفوعات والتي توفرها ضمن تنفيذ مهام عملها، سواء ما يتعلق بالحساب الجاري أو المالي والرأسمالي، بما في ذلك النشرات المتعلقة بهذا الموضوع.

3. يتولى كل من السلطة والجهاز المهام المشتركة التالية:

- تشكيل فريق عمل مشترك توكل إليه مهمة ترجمة مذكرة التفاهم إلى برنامج عمل واضح، وبما يضمن مراجعة وتدقيق بيانات ميزان المدفوعات واستمرارية تدفقها، ويضم في عضويته عدداً متساوياً من كلا الطرفين.
- مراجعة وإعداد النماذج اللازمة لجمع البيانات بصورة مشتركة لضمان الاستثمار الأمثل للموارد والإمكانات المتاحة.
- تنسيق الجهود لجمع ومتابعة ومعالجة ومراجعة واستخراج البيانات الخاصة بميزان المدفوعات، وفق برنامج عمل يضمن تدفق البيانات وفق جدول زمني محدد يتفق عليه سنوياً.
- إصدار ميزان المدفوعات بشكل مشترك بين المؤسستين، بحيث يتم الإعلان والنشر ضمن تقرير موحد شاملاً المصادر والمنهجيات المستخدمة، ويصدر عن الطرفين وباسم المؤسستين.
- استكمال التحضيرات الضرورية لإعداد وضع الاستثمار الدولي الخاص بفلسطين.

المادة (2): التعاون في مجال مسح المالية والتأمين

1. تقوم السلطة بتسهيل مهمة تعبئة بيانات استمارة مسح القطاع المالي الذي ينفذه الجهاز بشكل دوري، وحث المصارف على التعاون مع الجهاز في هذا المجال.
2. يقوم الجهاز بتزويد السلطة بالنتائج الخاصة بهذا المسح لاستخدامها في مجالات ذات علاقة بطبيعة عملها وممارسة مهامها.

المادة (3): التعاون في مجال الحسابات القومية

- تتعاون السلطة مع الجهاز للتغلب على المعوقات التي تواجه عملية إعداد الحسابات القومية، وفي هذا الشأن تشمل مجالات التعاون ما يلي:
- التنسيق مع السلطة لمراجعة نتائج الحسابات القومية، وإبداء الملاحظات حول جودة هذه النتائج قبل النشر.
 - تتولى السلطة تزويد الجهاز بكافة البيانات التي توفرها ضمن مهام عملها، ويحتاجها الجهاز لأغراض إعداد الحسابات القومية الربعية والسنوية.
 - يلتزم الطرفان بضمان التوافق والتناسق بين البيانات الخاصة بالحسابات القومية مع نظيراتها في ميزان المدفوعات، وتعزيز الإجراءات التي تدعم هذا التناسق.

المادة (4): التعاون في مجال إحصاءات الدين العام

يتولى كل من السلطة والجهاز الشروع بالإجراءات التحضيرية الضرورية لإعداد إحصاءات الدين الخارجي، التي تخدم عملية إعداد ميزان المدفوعات ووضع الاستثمار الدولي، وغيرها من الحسابات ذات العلاقة. وقد يتطلب هذا الوضع تنسيق الجهود مع طرف ثالث ممثلاً بوزارة المالية صاحبة العلاقة المباشرة بهذا الموضوع.

المادة (5): التعاون في مجال الأسعار

يتعاون كل من السلطة والجهاز في توفير وتبادل البيانات الخاصة بالأسعار وأسعار صرف العملات، وبما يخدم عمل الطرفين كما يلي:

- يقوم الجهاز بتزويد السلطة بما يتوفر لديه من بيانات مؤهلة للاستخدام في مجال الأسعار حسب التفاصيل التي تخدم أغراض السلطة.
- تقوم السلطة بتزويد الجهاز بأسعار صرف العملات اليومية حسب التفاصيل التي تخدم أغراض الجهاز.

حرر في رام الله، بتاريخ 4 / 01 / 2010


علا عوض

القائم بأعمال رئيس الجهاز المركزي للإحصاء
اللسطيني




د. جهاد الوزير

محافظ سلطة النقد
اللسطينية

